

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ

أصالة التَّعَبْدِيَّةِ لَدَى بَعْضِ الْأَجْلَاءِ

لقد تدارسنا الأصالة الأولى تجاه مبحث «التَّوَصُّلِيَّةِ و التَّعَبْدِيَّةِ» فاستنَّجنا «التَّوَصُّلِيَّةِ» لدى ظرف الارتباب، بيد أن شِرْزِمَةَ من الأصوليين قد رَكَّنوا إلى أصالة التَّعَبْدِيَّةِ نظير الشيخ الكرباسي (1261ق) ضمن إشارات الأصول و المحقق الحائري، حيث بدايةً قد أقرَّ بالتَّوَصُّلِيَّةِ ثُمَّ عَرَجَ إلى التَّعَبْدِيَّةِ لاحقاً، فَهَتَفَ «بتَّعَبْدِيَّةِ الخمس» لدى ارتباب الفقيه.

و قد برهننا معتقدَهما بثلاث دلائل، قد استحضرها المحقق النائيني واحدةً تلو الأخرى قائلاً:

«و استدللَّ الكلباسيَّ فدَّه (و الصائب هو الكرباسي) في الإشارات على أصالة التَّعَبْدِيَّةِ بوجوه نذكر المهمَّ منها الأول: أن المولى إنما يأمر عبده بشيء و يطلبه منه ليجعل أمره محرِّكاً (و داعياً) إياه نحو العمل و باعناً له نحو المراد، فالأمر هو بنفسه جعل للداعي و المحرِّك مطلقاً (وفقاً للمشهور و لمدرسة النجف) فإذا قام هناك قرينة على التَّوَصُّلِيَّةِ فذاك (مُضاداً للمشهور) و إلا كان مقتضى نفس الأمر هو التَّعَبْدِيَّةِ». [1]

و بصياغة أخرى: إنَّ مقالتهما تتألف من المقدمات التالية:

∅ الصَّغرى: أنَّ الأمر يُعدُّ فعلاً اختيارياً للأمر، و كافة الأفعال الاختيارية تمتلك غرضاً محدداً، ففي ضوءه يُعدُّ غرض الأمرين هو خلق الدواعي في نفوس المخاطبين المأمورين.

∅ الكبرى: إنَّ العقل سيستوجب تحصيل غرض المولى الأمر بتأ. [2]

∅ فالمستحصل أنَّ العقل سيستوجب تحقيق أغراض المولى الأمر منوطاً بداعي الأمر أيضاً، فبالنَّالِي سيَتوجَّب تنفيذ الأوامر و الأعمال مُنضمَّةً بقصد الأمر أيضاً - سوى التي ترسخ توصليتها خارجاً - .

ولكنَّ المحقق النائيني قد خاصمَ هذه البرهنة - أي أصالة التَّعَبْدِيَّةِ - قائلاً: [3]

«و فيه:

- أنه إن أريد من جعل المولى أمره محرِّكاً «إلزام المولى عبده بالعمل و جعله (العمل) في عهده» بحيث يكون داعياً له نحو العمل لو لم يكن له (للعبد) داع من قبل نفسه، فإنَّه قبل الأمر بالعمل لم يكن (العبد) ملزماً بالفعل بل كان له اختيار من نفسه في الفعل و تركه و بعد الأمر ليدلَّ له من العمل ليحصل له الفراغ منه، فهو مسلم إلا أنه أجنبي عن التَّعَبْدِيَّةِ بالمعنى المقصود لاشتراك هذا المعنى بين جميع الواجبات: تعبدياتها و توصلياتها (فاستدلَّهم لا يخصَّ التَّعَبْدِيَّات بل التَّوَصُّلِيَّات أيضاً تقع في عهدة

- و ان أريد منه (لا جعل الداعي في عهده بل) أن الفعل لابد وأن يصدر في الخارج بداعي امتثال أمر المولى لا بداع آخر حتى يكون الأمر متكفلاً لمحركية نفسه و للزوم صدور العمل من قبله، فقد عرفت أنه مبني على مذهب صاحب الجواهر - قدّه - المخالف لما اخترناه أولاً (حيث يرى داعوية الأمر هو الذي يُصحّح الامتثال لا الدواعي الأخر كالمحبة و المصلحة و...) و أنه (أي بداعي امتثال أمر المولى فحسب) مستلزم للمحال ثانياً، و ببيان آخر: الأمر إنما يدعو نحو العمل و إرادة المكلف ملحوظة بنحو المعنى الحرفي غير الاستقلالي و الملحوظ بالاستقلال هو نفس الفعل فلو كانت إرادة العبد و لزوم صدورها عن داعي الأمر ملحوظين حين الأمر لزم انقلاب الملحوظ الآلي (أي الإرادة و القصد) إلى الاستقلالي و هو خلف محال (إذ الإرادة ستصبح مراداً استقلالاً بينما هي ملحوظة بنحو الآلي فلم يلاحظها المولى حين إصدار الأمر).»[4]

[1] ناييني محمدحسين. أجد التقريرات. Vol. 1. ص113 قم، كتابفروشى مصطفى.

[2] و ذلك أداءً لحقّ العبودية و الربوبية.

[3] نفس الينبوع.

[4] بينما بيانات الشيخ الكرباسي تجاه أصالة التعبد متفاوتة تماماً عما سمعته، حيث قد صاغ استدلاله بأسلوب آخر قائلاً: «في أنّ الأصل في الأوامر ان يكون متعلقها عبادة لا معاملة اشارة الاصل في الاوامر ايجاباً او ندباً ان يكون متعلقها عبادة لا معاملة فان صدق الامتثال في الاوامر عرفاً لا يحصل الا بقصد الامتثال فلا امر المولى عبده بشيء فاتي به من باب تشهي نفسه من دون ملاحظة امر مولاه او اتي به بقصد ان يقتل مولاه او بنى على مخالفته ثم نسي امر مولاه و اتي به من دون ان يخطر بباله امره او طلب منه ذلك الشيء عدو مولاه فاتي به لذلك لا من جهة ان مولاه امره به لا يعد في شيء منها ممثلاً قطعاً و ايضا الناسي و الغافل لا يكونان مامورين كما ياتي و الشاعر للامر لو لم يعتبر في امتثاله القصد كفاه ايقاع الفعل مط و لو كان مستهزئاً او لا ريب في بطلانه بيان الملازمة ان مجرد ايقاع الفعل لو كان يكفي لما يفترق بين فرد من افراده و هو ظاهر و لو سلم جميع ذلك قلنا ان المطلوب و لو كان هو الطبيعية لكن لم يظهر فآية الاتيان بها مطلقاً بل ما دام الوصف و في تلك الحال....» (كرباسي محمدابراهيم بن محمدحسن. إشارات الأصول. ص112. ايران.)